

دفتر شروط مالي وقانوني للاعلان الداخلي الصادر للملف رقم 178 / 2020 / د / أ

بخصوص تأمين قطع تبديلية لجهاز التحكم بموانع الاندفاع نوع شيفر - كومي لزوم مديرية حقول المنطقة الوسطى استناداً الى احكام الفصل الثالث من القانون رقم/51/ لعام /2004/ الخاص بنظام العقود للمؤسسات والشركات العامة .  
المادة الأولى:

- يعتبر كل مما يلي جزءاً لا يتجزأ من دفتر شروطنا العامة والخاصة .
  - 1- نظام العقود الموحد الصادر بالقانون رقم /51/ لعام 2004 .
  - 2- دفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم /450/ لعام 2004.
  - 3- الاستمارة المرفقة بدفتر الشروط المالي والقانوني .
  - 4- الاعلان الخاص بالملف رقم 178/2020/د / أ .
  - 5- يعتبر التشريع العربي السوري هو المرجع المختص في حال غياب النص .
- المادة الثانية :

- 1- التأمينات الأولية : /2500000/ ل .س فقط مليونان خمسمائة الف ليرة سورية لاغير.
- 2- التأمينات النهائية بنسبة ( 10 % ) عشرة بالمائة من قيمة الاحالة تقدم في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط أو بموجب كفالة أو حوالة مصرفية أو شيك مصدق من المصارف المقيمة المعتمدة من الجهات العامة المختصة في الجمهورية العربية السورية.
- 3- مدة التوريد: /30/ يوم من تاريخ أمر المباشرة .
- 4- مكان التوريد : أرض مخازن مديرية حقول المنطقة الوسطى بالفرقلس
- 5- اخر موعد لتقديم العروض : حتى نهاية الدوام الرسمي من يوم الثلاثاء الواقع في 2020/12/22 .
- 6- موعد جلسة فض العروض: يوم الاربعاء الواقع في 2020/12/23 الساعة /10/ صباحاً في مبنى الإدارة العامة للشركة السورية للنفط بمشروع دمر الطابق /12/ .
- 7- قابلية التجزئة : غير قابلة للتجزئة .

المادة الثالثة :

- تقدم العروض ضمن مغلفين مغلقين ومختومين ويوضع هذان المغلفان في مغلف ثالث مغلق ومختوم معنون باسم الشركة السورية للنفط - المديرية التجارية ويدون عليه :
- 1- رقم الملف .
  - 2- موضوع الملف .
  - 3- موعد الاغلاق .
  - 3- اسم الشركة العارضة أو اسم العارض .

## 1- المطلب الأول ويحوي :

- 1-1- التأمينات الأولية : (( في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط أو بموجب كفالة أو حوالة مصرفية أو شيك مصدق من المصارف المقيمة المعتمدة من الجهات العامة المختصة في الجمهورية العربية السورية )) .  
وتعفى الجهات العامة والجهات التي تعفى بنصوص تشريعية من تقديم التأمينات الأولية ، وفي حال وجود شركاء تقدم التأمينات بالتكافل والتضامن بينهم .
- 2-1- تصريح باطلاع العارض على دفاتر الشروط ( المالية والقانونية والفنية ) والاعلان لدى الشركة السورية للنفط والالتزام بكافة البنود الواردة فيها و على العارض تقديم دفتر الشروط ( المالي والقانوني و دفتر الشروط الفني) موقعين ومختومين على كافة صفحاتهم).
- 3-1- تصريح بأن العارض غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على أمواله حجراً احتياطياً لصالح الجهات العامة أو حجراً تنفيذياً وألا يكون عضواً في المكاتب التنفيذية للإدارة المحلية ضمن محافظته أو عضواً في مجلس الشعب.
- 4-1- شهادة تسجيل تاجر أو شهادة تسجيل شركة مصدقة أصولاً تتوافق مع طبيعة التوريدات المطلوبة لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة أشهر .
- 5-1- شهادة تسجيل في احدى الغرف التجارية أو الزراعية أو الصناعية أو السياحية حسب الحال لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة أشهر .
- 6-1- وثيقة اشتراك بنشرة الاعلانات الرسمية مصدقة أصولاً .
- 7-1- سجل عدلي ( لاحكم عليه ) حديث لم يمض على استخراجه أكثر من ثلاثة أشهر .
- 8-1- تحديد موطن مختار بشكل مفصل ويتم ابلاغه ومراسلته عليه لكافة اجراءات الملف ، ويعتبر هذا العنوان ملزماً له ولو انتقل الى غيره ما لم يعلم الشركة السورية للنفط بموطنه الجديد والا تعتبر كافة المراسلات والتبليغات له على موطنه الاول صحيحة حكماً.
- 9-1- تصريح خطي بأن المواد المطلوبة جديدة وغير مجددة ومتوفرة بالاسواق المحلية و ليست من منشأ تركي .
- 10-1- تصريح بأن العارض لايملك أي مصنع أو مؤسسة أو مكتب فرعي في اسرائيل وألا يكون مشتركاً في أي مؤسسة أو هيئة فيها وألا يكون طرف في أي عقد للصنع أو للتجميع أو الترخيص أو المساعدة الفنية مع أي مؤسسة أو هيئة أو شخص في اسرائيل وألا يزاول مثل هذا النشاط في اسرائيل سواء بشخصه أم عن طريق وسيط وألا يساهم بشكل من الأشكال في دعم اسرائيل أو مجهودها الحربي وفق نص المادة 6/11 من القانون رقم 51 لعام 2004 .
- 11-1- على العارض تقديم شهادة منشأ أصلية للمواد الموردة ، عند التوريد .
- 12-1- على العارض تقديم بيان جمركي بالمواد التي سيتم توريدها و تاريخ التخليص عليها من الجمارك ، عند التوريد.
- 13-1- تقديم صورة عن الهوية الشخصية.
- 14-1- تقدم كافة الوثائق الواردة اعلاه من العارض ومن قبل الشريك في حال وجود شركاء له .
- 15-1- طلب اشتراك بالملف ملصقاً عليه الطوابع القانونية بقيمة /1500/ ل.س + طابع مجهود حربي بقيمة /50/ ل.س + طابع شهيد بقيمة / 25 / ل.س .
- 16-1- ختم وتوقيع الاستمارة المرفقة بدفتر الشروط المالي والقانوني بعد املأها بكافة المعلومات المطلوبة وخاصة اسم الصانع وبلد المنشأ وعملة العرض.
- 17-1- على العارض التعهد بتقديم شهادة صنع أصلية من الصانع عند التوريد
- 18-1- إرفاق نسخة من الايصال الذي يثبت شراء دفاتر الشروط .
- 19-1- على العارض تقديم كافة الوثائق المطلوبة اعلاه حرصاً على إنهاء اجراءات الدراسة في الجلسة المحددة بتاريخ 2020/12/23 .

## 2- المطلب الثاني :

و يحتوي على العرض المالي والتجاري مع جدول الأسعار الافردية والاجمالية الذي يجب أن ينظم من قبل العارض بصورة واضحة جلية دون حك أو شطب أو حشو ولا يجوز أن يتضمن أي تحفظات أو شروط حقوقية أو فنية ولا يعتد بأي منها في حال ورودها، مع إمكانية أن يقدم العرض بالقطع الأجنبي إذا كانت التوريدات ومستلزمات تنفيذ العقد مستوردة من الخارج و يثبت ذلك بوثائق رسمية ، وأن أي خطأ في العرض المالي سيكون على مسؤولية العارض وسيتم أخذ مصلحة الإدارة بهذا الخصوص.

## المادة الرابعة :

مع مراعاة احكام المادة 18 من القانون 51 لعام 2004 على العارض الالتزام بما يلي:

- 1- تقديم عرض متوافق مع فقرات المادة الأولى و الثانية و الثالثة أعلاه .
- 2- الالتزام بدفتر الشروط المالي والقانوني ودفتر الشروط الفني والمواصفات الفنية .
- 3- تقديم العرض ضمن المدة المحددة لموعد الاغلاق , وكل عرض يأتي بعد موعد الاغلاق سيهمل .
- 4- تقديم التأمينات الاولية الاصلية كاملة و تسجيلها في ديوان الشركة السورية للنفط ضمن المدة المحددة لموعد الاغلاق .
- 5- عدم تقديم مبالغ نقدية كتأمينات أولية في العروض المقدمة .

## المادة الخامسة الضرائب والرسوم :

يتحمل المتعهد الضرائب والرسوم التالية :

- 1-1- طابع العقد بنسبة 0.008 من القيمة الاجمالية للعقد .
- 1-2- نفقات الاعلان حسب ماتدفعه الادارة للمؤسسة العربية للاعلان
- 1-3- نفقات اصدار وتمديد الكفالات الأولية والنهائية .
- 1-4- جميع الضرائب والطابع والرسوم المالية والبلدية والمحلية المترتبة في الجمهورية العربية السورية والناجمة عن تنفيذ العقد وفق القوانين والأنظمة النافذة .

## المادة السادسة :

### أحكام عامة:

- 1- يعتبر كل عرض ساري المفعول مدة (60) ستون يوماً تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ موعد الاغلاق , وبعد انتهاء المدة يعتبر العرض مجدداً حكماً لمدة (60) ستون يوماً ، مالم يتقدم العارض بطلب خطي بسحب عرضه خلال السبعة أيام الأولى التي تلي انتهاء المدة الأولى .
- 2- يبقى العارض المرشح للارساء مرتبطاً بعرضه لمدة (90) تسعون يوماً تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ ابلاغه الارساء .
- 3- على المتعهد المرشح تقديم التأمينات النهائية وفق مبالغ الإرساء مع توقيع مشروع العقد خلال مدة لا تزيد عن ثلاثين يوماً من تاريخ تبليغه الإحالة عليه , وفي حال عدم تقديمه التأمينات النهائية كاملة , أو في حال عدم حضوره أو امتناعه عن توقيع مشروع العقد) ضمن المهل الممنوحة لتقديمها سيتم اتخاذ الاجراءات القانونية بحقه من قبل الادارة .
- 4- في حال حدوث القوة القاهرة تطبق القوانين والأنظمة السورية , شريطة اعلام الشركة السورية للنفط بحدوث القوة القاهرة بكتاب خطي أو بالفاكس او البريد الالكتروني خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ حدوث القوة القاهرة .
- 5- غرامات التأخير: وفق نص الفقرة / آ / من المادة / 50 / من القانون / 51 / لعام 2004 و المتضمنة :  
مع مراعاة أحكام المادة / 51 / التالية تفرض على المتعهد الذي يتأخر في تقديم احتياجات الجهة العامة عن المدة المحددة لذلك غرامات التأخير المنصوص عليها في العقد و في دفتر الشروط و لو لم يلحق بالجهة العامة أي ضرر على أن لا تقل الغرامة اليومية / 0,1 % / واحد بالآلف من القيمة الاجمالية للعقد و لا يزيد مجموع غرامات التأخير عن 20 % / عشرون بالمائة من القيمة الاجمالية للعقد .  
و يجوز أن يتم حساب غرامات التأخير اليومية على أساس قيمة الجزء المتأخر تسليمه إذا نص دفتر الشروط الخاصة أو الإعلان على ذلك شريطة تحقق الشرطين المتلازمين الآتين:  
أ ) أن يتم تسليم المواد الأخرى ضمن المواعيد المحددة .  
ب) أن يكون الجزء المتأخر تسليمه مستقلاً في الإستعمال المادي عن باقي المواد الأخرى المسلمة .
- 6- طريقة الدفع :

يتم دفع قيمة التوريدات نقداً بالليرات السورية في حال تقديم العرض بالليرة السورية بموجب ضبط استلام و مذكرة ادخال ، اما في حال تقديم العرض بالقطع الاجنبي يتم دفع قيمة التوريدات نقداً بالليرة السورية حصراً بتاريخ الاستحقاق (اليوم التالي لتاريخ صدور محضر الإستلام الأولي ) وفق نشرة و سطى أسعار صرف العملات الأجنبية الخاصة بالمصارف الصادرة عن مصرف سورية المركزي على أن تكون التوريدات ومستلزمات تنفيذ العقد مستوردة من الخارج و يثبت ذلك بوثائق رسمية .

7- مدة الضمان : / ستة أشهر / من تاريخ الإستلام الأولي للمواد .

أ- يضمن المتعهد تقديم المواد وفقاً للمواصفات والخصائص والبيانات الفنية التي جرى التعاقد على أساسها ويشمل هذا الضمان جميع المواد المتعاقد عليها ضد كل عيب أو نقص أو سوء في التصنيع أو سوء المواد كما يشمل أيضاً حسن سير نوعية المواد موضوع العقد لمدة / ستة أشهر / اعتباراً من تاريخ استلام المواد في الشركة السورية للنفط استلاماً أولياً.

ب- يترتب على المتعهد فضلاً عما سبق ذكره أن يضمن بنتيجة الفحص والتجارب التي تجري أثناء الاستلام انطباق التوريدات تماماً على الشروط الفنية وشروط العقد ودفاتر الشروط الخاصة وعدم ظهور أي عيوب أو نواقص فيها .

ت- يلتزم المتعهد خلال فترة الضمان المذكورة أنفاً بناءً على طلب خطي من الإدارة أن يبدل مجاناً وبدون تأخير جميع العيوب الناشئة عن التصميم أو التصنيع (بمواد جديدة) وإصلاحها على نفقته حتى موقع التسليم. على أن لا تكون هذه العيوب ناتجة عن سوء الاستعمال أو سوء التخزين من قبل الإدارة ، وتخضع هذه المواد إلى فترة ضمان جديدة مدتها /سنة أشهر / من تاريخ الاستبدال

ث- في حال عدم استبدال المواد المعيبة خلال فترة معقولة تحدد من قبل الإدارة ، يحق للإدارة استبدال هذه المواد على نفقة المتعهد.

ج- إذا ظهر بعد انتهاء فترة الضمان عيب في الصنع أو عيب تعمد المتعهد إخفاءه ، يبقى الضمان سارياً لمدة /سنة / اعتباراً من تاريخ ظهور هذا العيب أو العلم به .

8- يتم الاستلام النهائي بعد انتهاء فترة الضمان المذكورة أعلاه .

9- حل الخلافات :- يتم حل كافة الخلافات التي تحصل بين المتعهد والإدارة بالطرق الودية وإذا لم يتم التوصل إلى أي اتفاق يؤدي لحلها ، فيتم حلها عن طريق القضاء الإداري السوري وذلك وفق القوانين والأنظمة النافذة في الجمهورية العربية السورية.

10- لا تنقلب صفة المتعهد المرشح إلى متعهد إلا بعد إبلاغه المصادقة على العقد وإعطائه أمر المباشرة .

#### 11- تعديل العقد :

أ - يجوز لأمر الصرف زيادة الكميات المتعاقد عليها أو انقاصها خلال مدة تنفيذ العقد بنسبة لا تتجاوز (30%) ثلاثون بالمائة لكل بند أو مادة من التعهد على حدة وذلك بنفس الشروط والأسعار الواردة في العقد ودون حاجة إلى عقد جديد على أن لا تتجاوز قيمة مجموع الزيادة أو النقص (25%) خمس و عشرون بالمائة من القيمة الاجمالية للعقد .

ب- يعطى المتعهد في حال الزيادة مدة اضافية تتناسب مع طبيعة ومقدار هذه الزيادة وذلك من اجل هذه الزيادة فقط .

12- فسخ العقد : يعتبر العقد مفسوخاً حكماً وفق الشروط التي نصت عليها المادة/59/ من القانون رقم/51/ لعام 2004

13- يلتزم العارض بتوريد ما اتفق عليه وفق دفاتر الشروط المحددة والمعلنة من قبل الإدارة و وفق ما جاء بعرضه المقبول من قبل الإدارة

14- إذا طرأ أي تعديل في الاسعار خلال مدة التنفيذ تطبق أحكام المادتين (63-64) من القانون رقم 51 لعام 2004 والمادة /33/

من المرسوم رقم / 450 / لعام 2004 .

دمشق في / 11 / 2020


المدير التجاري

رئيس دائرة المشتريات

رئيس دائرة المشتريات الداخلية

مسؤول الملف

المدير العام  
الجيولوجي واصف الهيمد



استمارة للملف رقم 178/2020/د/أ

لتوريد قطع تبديلية لجهاز التحكم بموانع الاندفاع نوع شيفر-كومي لزوم مديرية حقول المنطقة الوسطى

يجب على العارض إملاء المعلومات التالية ووضعها في مغلف الأوراق الثبوتية وفق ما يلي :

1- اسم العارض أو الشركة العارضة

2- رقم الملف 178/2020/د/أ

3- موضوع الملف : لتوريد قطع تبديلية لجهاز التحكم بموانع الاندفاع نوع شيفر-كومي.

3- موعد الإغلاق: حتى انتهاء الدوام الرسمي ليوم الثلاثاء الواقع في 2020/12/22

4- جلسة فض العروض: يوم الاربعاء الواقع في 2020/12/23 الساعة 10 صباحاً في مبنى الشركة السورية للنفط  
الطابق /12/

5- تحديد عملة العرض:

6- اسم الشركة الصانعة

7- الموطن المختار :

بلد المنشأ

الشارع:

الحي:

المدينة:

رقم البناء: رقم الطابق:

هاتف/فاكس

اسم الشخص:

8- مدة التوريد: /30/ ثلاثون يوماً من تاريخ أمر المباشرة

9- مكان التوريد: أرض مخازن مديرية حقول المنطقة الوسطى بالفرقلس

10- أتعهد بان المواد جديدة و غير مجددة ومتوفرة بالأسواق المحلية وليست من منشأ تركي

11- أتعهد بانني غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على أموالني حجزاً احتياطياً لصالح الجهات العامة أو حجزاً تنفيذياً وإنني غير عضو في مجلس الشعب

12- إنني لا املك مصنعا او مؤسسة أو مكتب فرعي بإسرائيل ولا أساهم بشكل من الأشكال في دعم إسرائيل أو مجهودها الحربي

13- إنني التزم بكافة مواد دفتر الشروط المالي والقانوني وكذلك دفتر الشروط الفني وأرفقهما موقعين ومختومين على كافأ الصفحات

اسم وتوقيع العارض وخاتمه